

ذَمُّ الدُّرُورِيَّةِ التَّكْفِيرِيَّةِ الْخَوَارِجِ

* وَأَنَّ أَعْمَالَهُمْ: «كَسْرَابٍ بِقِيَعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّنُّ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ» [التَّوْر: 39].

قَالَ تَعَالَى: «وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ» [التَّوْر: 40].

تَأْلِيفُ

الشيخ العلامة المحدث

فؤاد بن عبد الله بن محمد الحميدي الأثري

حَفِظَهُ اللَّهُ وَرَعَاهُ

سلسلة التصحیح الذهبیة للعودۃ إلى الشافیة (135)

ذمُّ السُّدُورِیَّةِ التَّكْفِیْرِیَّةِ الْخَوَارِجِ

* وَأَنَّ أَغْثَهُمُ: «كَسْرَابٍ يَفْقِعُهُ بِحَسْبِهِ الظَّمَانُ مَا هُوَ حَتَّى إِذَا
جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ
الْحِسَابِ» [التَّوْبَةُ: 39].

قَالَ تَعَالَى: «وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ»
[التَّوْبَةُ: 40].

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٧ هـ - ٢٠٢٥



مكتبة

أَهْلُ الْحَدِيثِ

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

ذَمُّ السُّدُورِيَّةِ والتَّكْفِيرِيَّةِ الْخَوَارِجِ

* وَأَنَّ أَعْمَالَهُمْ: «كَسْرَابٍ بِقِيَعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّنُّ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ» [التَّوْرُ: 39].

قَالَ تَعَالَى: «وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ» [التَّوْرُ: 40].

تَأْلِيفُ

الشيخ العلامة المحدث

فوزي بن عبد الله بن محمد الحميدي الأشرقي

حَفِظَهُ اللَّهُ وَرَعَاهُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا
الْمَدْخُلُ

* عَلَتْ صُدُورُ السُّرُورِيَّةِ الْخَوَارِجِ فِي الْوَطَنِ، بِسَبَبِ مَا ابْتَدَعُوهُ فِي الدِّينِ، فَاخْتَلَجَتْ مِنْهُمْ الْأَمَانَةُ، وَبِسَبَبِ ذَلِكَ: يُحَرِّضُونَ فَوْقَ الْمَنَابِرِ الْغَوَّاءَ، وَيَزْرَعُونَ الْفِتْنَ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ؛ بَلْ يَحْمِلُونَ السَّلَاحَ فِي أَيِّ فُرْصَةٍ تَكُونُ لَهُمْ، فَهُمْ: لُصُوصٌ فِي الدِّينِ، لَيْسَ لَهُمْ أَمَانٌ فِي الْوَطَنِ، لِأَنَّهُ سُلِبَ مِنْهُمْ: الْوَرَعُ وَالْأَمَانَةُ، فَحَمَلُوا غِلًّا، وَحَقْدًا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يُخَالِفُونَهُمْ فِي أَفْكَارِهِمُ الْمَشْبُوهَةِ.

عَنِ الْإِمَامِ عُبَيْدَةَ بْنِ سَعِيدٍ الْكَلَاعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: (مَا ابْتَدَعَ رَجُلٌ بَدْعَةً إِلَّا غَلَّ صَدْرُهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَاخْتَلَجَتْ^(١) مِنْهُ الْأَمَانَةُ).^(٢)

(١) اخْتَلَجَتْ: مِنَ الْخَلَجِ، وَهُوَ الْجَذْبُ وَالنَّزْعُ.

انْظُرْ: «النِّهَايَةَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ الْأَثِيرِ (ج ٢ ص ٥٩).

(٢) أَثَرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ الْهَرَوِيُّ فِي «دَمِ الْكَلَامِ» (ج ٥ ص ١٢٦)، وَالْأَصْبَهَانِيُّ فِي «الْحُجَّةِ» (ج ١ ص ٣٠٤).
وَأِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَأُورِدَهُ الْإِمَامُ ابْنُ بَطَّةٍ فِي «الْإِبَانَةِ الصُّغْرَى» (ص ٥٥).

وَعَنِ الْإِمَامِ أَبِي قِلَابَةَ رحمته قَالَ: (مَا ابْتَدَعَ رَجُلٌ بَدْعَةً، إِلَّا اسْتَحَلَّ السَّيْفَ). وَفِي رِوَايَةٍ: (مَا ابْتَدَعَ قَوْمٌ بَدْعَةً قَطُّ؛ إِلَّا اسْتَحَلُّوا بِهَا السَّيْفَ) ^(١)

وَكَانَ الْإِمَامُ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ رحمته، يُسَمَّى: «أَصْحَابَ الْأَهْوَاءِ»، كُلُّهُمْ: خَوَارِجٌ، وَيَقُولُ: (إِنَّ الْخَوَارِجَ: اخْتَلَفُوا فِي الْأَسْمِ، وَاجْتَمَعُوا عَلَى السَّيْفِ). ^(٢)

* فَأَيُّ مُبْتَدِعٍ، فَاعْلَمْ: أَنَّهُ يَحْمِلُ السَّلَاحَ، لَكِنْ بَيْنَ مُعَلِّنٍ، وَبَيْنَ مُتَسَتِّرٍ، اللَّهُمَّ عَفِّرَا.

* فَالْأَهْوَاءُ كُلُّهَا رَدِيَّةٌ تَدْعُو كُلُّهَا إِلَى حَمْلِ السَّلَاحِ، إِذَا سَنَحَتْ لَهُمُ الْفُرْصَةُ لِذَلِكَ.

* إِنَّهَا تَسْمِيَّةٌ فِي غَايَةِ الصَّحَّةِ، فَكُلُّ صَاحِبِ هَوًى يَطْمَعُ فِي الْحُكْمِ، وَمِنْ هُنَا لَا بُدَّ، أَنْ يَحْمِلَ السَّلَاحَ عَلَى الْحَاكِمِ، لِيَصِلَ إِلَى الْحُكْمِ، وَهَذَا ظَاهِرٌ مِنْ: «السُّرُورِيَّةِ الْخَوَارِجِ»، فِي الْبُلْدَانِ.

(١) أَثَرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١ ص ٢٣١)، وَالْأَجَرِيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (ج ١ ص ٢٠٠)، وَاللَّكَايْنِيُّ فِي «الْإِعْتِقَادِ» (٢١٥)، وَابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى» (ج ٧ ص ١٨٤)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» (ج ٢ ص ٢٨٧)، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج ١٠ ص ١٥١)، وَفِي «الْأَمَالِي فِي آثَارِ الصَّحَابَةِ» (ص ٤٠)، وَالْفَرَيَابِيُّ فِي «الْقَدْرِ» (ص ٣٧٦).

وَأِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(٢) أَثَرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ اللَّكَايْنِيُّ فِي «الْإِعْتِقَادِ» (٢٩٠)، وَالْبَغَوِيُّ فِي «الْجَعْدِيَّاتِ» (١٢٣٦)، وَالْفَرَيَابِيُّ فِي «الْقَدْرِ» (٣٧٥)، وَالْهَرَوِيُّ فِي «دُمُ الْكَلَامِ» (٩٧٧)، وَالْأَجَرِيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (٢٠٥٧). وَأِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

* فَاتَّفَقُوا عَلَى مُحَارَبَةِ الْحُكَّامِ، وَنَشَرَ الْأَكَاذِيبَ عَلَيْهِمْ، وَالتَّحْرِيسَ عَلَيْهِمْ فَوْقَ الْمَنَابِرِ فِي الْمَسَاجِدِ، وَالتَّشْكِيكَ فِي حُكْمِهِمْ، وَبَذَلَ جَمِيعَ الْوَسَائِلِ الْمُمْكِنَةِ فِي إِسْقَاطِ الْحُكُومَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَالْوَقَاعُ يَشْهَدُ بِذَلِكَ.

وَقَالَ الْعَلَامَةُ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْإِعْتِصَامِ» (ص ٤٨): (لِأَنَّ الْحُرُورِيَّةَ: جَرَدُوا السُّيُوفَ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ تَعَالَى، وَهُوَ غَايَةُ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ، وَذَلِكَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ: شَائِعٌ). اهـ.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْمُقَدِّمَةُ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنُسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آلِ عِمْرَانَ:

[١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النِّسَاءُ: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الْأَخْرَابُ: ٧٠ و ٧١].

أَمَّا بَعْدُ،

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي كُلِّ زَمَانٍ فِتْرَةً مِنَ الرُّسُلِ بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، يَدْعُونَ مَنْ ضَلَّ إِلَى الْهَدْيِ، وَيَضْرِبُونَ مِنْهُمْ عَلَى الْأَذَى، يُحْيُونَ بِكِتَابِ اللَّهِ الْمَوْتَى، وَيُبْصِرُونَ بِنُورِ اللَّهِ أَهْلَ الْعَمَى، فَكَمْ مِنْ قَتِيلٍ لِإِبْلِيسَ قَدْ أَحْيَوْهُ، وَكَمْ مِنْ ضَالٍّ تَأْتِيهِ

قَدْ هَدَوْهُ فَمَا أَحْسَنَ أَثَرُهُمْ عَلَى النَّاسِ، وَأَقْبَحَ أَثَرُ النَّاسِ عَلَيْهِمْ، يُنْفُونَ عَنْ كِتَابِ اللَّهِ: تَحْرِيفَ الْعَالِينَ، وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ، وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ.^(١)

* وَهَذَا الْعَصْرُ تَلَاطَمَتْ فِيهِ أَمْوَاجُ الْجَمَاعَاتِ الْهَدَامَةِ، وَكَثُرَ فِيهِ دُعَاةُ الْبِدْعَةِ وَالْفِتْنَةِ وَالضَّلَالَةِ وَالْجَهَالَةِ، وَأَصْحَابُ الشُّبْهِ، وَظَهَرَتْ فِيهِ بَعْضُ الْكُتُبِ الْفِكْرِيَّةِ الْبِدْعِيَّةِ الَّتِي تَلْبَسُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ دِينَهُمْ بِسِتَارِ نَصْرِ الْإِسْلَامِ، نَاهِيكَ عَمَّا تَفْعَلُهُ فِي الْعَالَمِ مِنْ تَشْوِيشٍ، وَتَحْرِيطٍ؛ لِإِقْقَاعِ الْفِتْنَةِ بَيْنَ النَّاسِ، كَمَا هُوَ مُشَاهَدٌ.^(٢)

وَالْحَدِيثُ: عَنِ الْفَرَقِ الْهَدَامَةِ لَهُ شَأْنٌ وَأَهَمِّيَّةٌ لِلْمُسْلِمِينَ، أَلَا وَهُوَ الْحَذَرُ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الْفِرَقِ، وَمِنْ مُحَدَّثَاتِهَا وَضَلَالَاتِهَا، لِكَيْ لَا يَقَعُوا فِي شَرِّهَا.

عَرَفْتُ الشَّرَّ لَا

لِلشَّرِّ لَكِنْ لَتَوْقِيهِ

وَمَنْ لَا يَعْرِفُ الشَّرَّ

مِنْ الْخَيْرِ يَقَعُ فِيهِ

قُلْتُ: وَمَنْ لَا يَعْرِفُ الشَّرَّ يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ... إِذَا فَلَا بُدَّ مِنْ مَعْرِفَةِ دُعَاةِ

الضَّلَالَةِ....اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رضي الله عنه قَالَ: (كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةً أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ

(١) انظر: «الرَّدَّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ» لِلْإمام أحمد (ص ٨٥ - ط دار اللّواء، الرّياض، ط الثّانية).

(٢) انظر: «الْأَجُوبَةُ الْمُفِيدَةُ عَنْ أَسْئَلَةِ الْمَنَاهِجِ الْجَدِيدَةِ» (الْمُقَدِّمَةُ - ط دار السّلف، الرّياض، ط الثّانية).

وَشَرٌّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟، قَالَ: نَعَمْ. فَقُلْتُ: هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟، قَالَ: نَعَمْ. وَفِيهِ دَخْنٌ. قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ؟، قَالَ: قَوْمٌ^(١) يَسْتُنُونَ بِسُنَّتِي، وَيَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ. فَقُلْتُ: هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟، قَالَ: نَعَمْ، دُعَاةٌ^(٢) عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صِفْهُمْ لَنَا. قَالَ: نَعَمْ قَوْمٌ مِنْ جِلْدَتِنَا وَيَتَكَلَّمُونَ بِاللِّسَانِ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا تَرَى إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟، قَالَ: تَلْزَمُ جَمَاعَةُ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ. فَقُلْتُ: فَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟ قَالَ: فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ، وَلَوْ أَنْ تَعْصُ عَلَى أَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ، وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ^(٣).

قَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فُوزَانَ الْفُوزَانُ حَفِظَهُ اللَّهُ فِي «لَمَحَةِ عَنِ الْفِرْقِ الضَّالَّةِ» (ص ٦): (فَمَعْرِفَةُ الْفِرْقِ وَمَذَاهِبُهَا وَشُبُهَاتُهَا، وَمَعْرِفَةُ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ، أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَمَا هِيَ عَلَيْهِ فِيهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ لِلْمُسْلِمِ، لِأَنَّ هَذِهِ الْفِرْقَ الضَّالَّةَ عِنْدَهُمْ شُبُهَاتٌ، وَعِنْدَهَا مُغْرِيَاتٌ تَضْلِيلٌ، فَقَدْ يَغْتَرُّ الْجَاهِلُ بِهَذِهِ الدَّعَايَاتِ، وَيَنْخَدِعُ بِهَا فَيَتَّبِعُهَا كَمَا قَالَ ﷺ لِمَا ذُكِرَ فِي حَدِيثٍ حُذِيقَةٍ: «هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟، قَالَ: نَعَمْ، دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صِفْهُمْ لَنَا. قَالَ: نَعَمْ، قَوْمٌ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِاللِّسَانِ»، فَالْخَطَرُ شَدِيدٌ). اهـ

(١) «الْفِرْقَةُ الْقُطَيْبَةُ».

(٢) «دُعَاةُ الْفِرْقَةِ الْقُطَيْبَةِ».

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٣٦٠٦)، وَ(٧٠٨٤)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (١٨٤٧).

وَعَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رضي الله عنه قَالَ: (وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَوْعِظَةً، وَجَلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَأَنَّهَا مَوْعِظَةُ مُودِّعٍ فَأَوْصِنَا قَالَ: أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشُ مِنْكُمْ فَسِيرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهَدِّدِينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ).

حَدِيثٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (ج ٤ ص ٢٠٠)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (ج ٥ ص ٤٥)، وَابْنُ مَاجَهَ فِي «سُنَنِهِ» (ج ١ ص ١٧)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٤ ص ١٢٦)، وَالدَّارِمِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١ ص ٤٤)، وَالبُغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَنِ» (ج ١ ص ٢٠٥)، وَابْنُ حَبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١ ص ١٠٤) مِنْ طُرُقٍ عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رضي الله عنه بِهِ.

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَى» (ج ٨ ص ٢٦٠): (فَكُلُّ مَنْ ادَّعَى، أَنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ تَعَالَى، وَلَمْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ ﷺ، فَقَدْ كَذَبَ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فُوزَانَ الْفُوزَانِيُّ حَفِظَهُ اللَّهُ فِي «لَمَحَةٍ عَنِ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ» (ص ٦): «فَأَخْبَرَ ﷺ: أَنَّهُ سَيَكُونُ هُنَاكَ اخْتِلَافٌ وَتَفَرُّقٌ، وَأَوْصَى عِنْدَ ذَلِكَ بِلُزُومِ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامِهِمْ، وَالتَّمَسُّكِ بِسُنَّةِ الرَّسُولِ ﷺ، وَتَرْكِ مَا خَالَفَهَا مِنْ

الْأَقْوَالِ، وَالْأَفْكَارِ، وَالْمَذَاهِبِ الْمُضِلَّةِ، فَإِنَّ هَذَا طَرِيقُ النِّجَاةِ، وَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِالْاجْتِمَاعِ وَالْإِعْتِصَامِ بِكِتَابِهِ، وَنَهَى عَنِ التَّفَرُّقِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾^(١) الْآيَةُ إِلَى أَنْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾^(٢) يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ^(٣)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيْعًا لَسْتُ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾^(٤)، فَالَّذِينَ وَاحِدٌ، وَهُوَ مَا جَاءَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَا يَقْبَلُ الْإِنْقِسَامَ إِلَى دِيَانَاتٍ، وَإِلَى مَذَاهِبٍ مُخْتَلَفَةٍ^(٥)، بَلْ دِينٌ وَاحِدٌ: هُوَ دِينُ اللَّهِ تَعَالَى، وَهُوَ مَا جَاءَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٥)، وَتَرَكَ أُمَّتُهُ حَيْثُ تَرَكَ ﷺ: أُمَّتُهُ عَلَى الْبَيِّضَاءِ لَيْلُهَا كَنَهَارُهَا، لَا يَزِيغُ عَنْهَا إِلَّا هَالِكٌ). اهـ

قُلْتُ: فَالْأَمْرُ يَحْتَاجُ إِلَى اهْتِمَامٍ شَدِيدٍ، لِأَنَّهُ كُلَّمَا تَأَخَّرَ الزَّمَانُ كَثُرَتْ الْفِرَقُ، وَكَثُرَتْ الشُّبُهَاتُ، وَكَثُرَتْ النَّحْلُ وَالْمَذَاهِبُ الْبَاطِلَةُ، وَكَثُرَتْ الْجَمَاعَاتُ الْمُتَفَرِّقَةُ. لَكِنَّ الْوَاجِبَ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَنْظُرَ، فَمَا وَافَقَ كِتَابَ اللَّهِ تَعَالَى، وَسُنَّةَ رَسُولِهِ ﷺ أَخَذَ بِهِ مِمَّنْ جَاءَ بِهِ، كَائِنًا مَنْ كَانَ؛ لِأَنَّ الْحَقَّ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ^(٦).

(١) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ، آيَةُ: (١٠٣).

(٢) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ، آيَةُ: (١٠٥).

(٣) سُورَةُ الْأَنْعَامِ، آيَةُ: (١٥٩).

(٤) وَمَا جَاءَ التَّفَرُّقُ وَالْإِخْتِلَافُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ؛ إِلَّا مَذْمُومًا وَمَوْعِدًا عَلَيْهِ بِالْعِقَابِ.

(٥) وَمَا جَاءَ الْاجْتِمَاعُ عَلَى الدِّينِ الْوَاحِدِ؛ إِلَّا مَحْمُودًا وَمَوْعِدًا عَلَيْهِ بِالْأَجْرِ الْعَظِيمِ، لِمَا فِيهِ مِنَ الْمَصَالِحِ الْعَاجِلَةِ وَالْآجِلَةِ.

(٦) انْظُرْ: «لَمَحَظَّةٌ عَنِ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ» لِلشَّيْخِ صَالِحِ الْفُوزَانِ (ص ٢٠ - ط دَارِ السَّلَفِ، الرِّيَاضِ، ط الثَّانِيَةِ).

قُلْتُ: وَلَيْسَتْ الْعِبْرَةُ بِالْكَثَرَةِ فِي مَعْرِفَةِ الْحَقِّ، بَلِ الْعِبْرَةُ بِالْمُوَافَقَةِ لِلْحَقِّ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ إِلَّا قَلَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَلِذَلِكَ فَلَا تَغْتَرِ بِكَثَرَةِ بَعْضِ الْجَمَاعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ الضَّالَّةِ.^(١)

قَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فُوزَانَ الْفُوزَانِيُّ حَفِظَهُ اللَّهُ فِي «لَمَحَةٍ عَنِ الْفَرَقِ الضَّالَّةِ» (ص ٢٢): (وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ... وَالْمُخَالَفُ لَا يَضُرُّ إِلَّا نَفْسَهُ... وَلَيْسَتْ الْعِبْرَةُ بِالْكَثَرَةِ، بَلِ الْعِبْرَةُ بِالْمُوَافَقَةِ لِلْحَقِّ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ إِلَّا قَلَّةٌ مِنَ النَّاسِ، حَتَّى وَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِي بَعْضِ الْأَزْمَانِ، إِلَّا وَاحِدٌ مِنَ النَّاسِ، فَهُوَ عَلَى الْحَقِّ، وَهُوَ الْجَمَاعَةُ).

* فَلَا يَلْزُمُ مِنَ الْجَمَاعَةِ الْكَثَرَةُ، بَلِ الْجَمَاعَةُ مَنْ وَافَقَ الْحَقَّ، وَوَافَقَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ، وَلَوْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ قَلِيلٌ.

* أَمَّا إِذَا اجْتَمَعَ كَثَرَةٌ وَحَقٌّ فَالْحَمْدُ لِلَّهِ هَذَا قُوَّةٌ. أَمَّا إِذَا خَالَفَتْهُ الْكَثَرَةُ، فَنَحْنُ نُنْحَازُ مَعَ الْحَقِّ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّمَسُّكِ بِالسُّنَنِ» (ص ٣٢): (وَاتَّبَاعُ الشَّرْعِ وَالِدَيْنِ مُتَعَيَّنٌ، وَاتَّبَاعُ غَيْرِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ بِالْهَوَى وَبِالظَّنِّ وَبِالْعَادَاتِ الْمَرْدُودَةِ، مَقْتٌ وَبِدْعَةٌ). اهـ

فَهُمَا طَرِيقَانِ: اتِّبَاعُ الرَّسُولِ ﷺ وَالسُّنَّةِ، أَوْ اتِّبَاعُ الْهَوَى وَالْبِدْعَةِ، وَلَيْسَ مِنْ سَبِيلٍ إِلَى ثَالِثٍ، فَمَنْ لَمْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ ﷺ؛ فَلَا بُدَّ أَنْ يَتَّبِعَ الْهَوَى.

(١) وَهَذِهِ الْجَمَاعَاتُ الْحَزْبِيَّةُ هَدَفُهَا التَّجْمِيعُ وَالتَّكْتِيلُ فَقَطْ، وَلَوْ اخْتَلَفَتْ عَقَائِدُهُمْ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بَعِيرُهُ دَى مِنْ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾^(١)
 وَقَالَ تَعَالَى: {فَذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمُ الْحَقُّ فَمَاذَا بَعَدَ الْحَقُّ إِلَّا الضَّلَالُ فَأَنْتَى تُصْرَفُونَ}
 [يونس: ٣٢].^(٢)

قَالَ الْمُفَسِّرُ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «جَامِعِ أَحْكَامِ الْقُرْآنِ» (ج ٨ ص ٣٣٥): («ذَا»: صَلََّةٌ، أَيُّ: مَا بَعْدَ عِبَادَةِ إِلَهِ الْحَقِّ إِذَا تَرَكْتَ عِبَادَتَهُ إِلَّا الضَّلَالُ... قَالَ عُلَمَاؤُنَا: حَكَمَتْ هَذِهِ الْآيَةُ؛ بِأَنَّهُ لَيْسَ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ: مَنْزِلَةٌ ثَالِثَةٌ... وَالضَّلَالُ حَقِيقَتُهُ الذَّهَابُ عَنِ الْحَقِّ). اهـ

قُلْتُ: فَاتَّبَاعُ الْأَرَاءِ وَالرَّجَالِ دُونَ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ: اتِّبَاعُ لِلْهَوَى، وَعُدُولٌ عَنِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ﴾^(٣) ذَلِكُمْ وَصَلَكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ

فَالصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ وَاحِدٌ، وَالْحَيْدُ عَنْهُ يَكُونُ إِلَى سُبُلٍ مُتَشَعِّبَةٍ، وَلَقَدْ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أَلَا لَا يُقْلَدَنَّ أَحَدُكُمْ دِينَهُ رَجُلًا، إِنْ آمَنَ آمَنَ، وَإِنْ كَفَرَ كَفَرَ، فَإِنَّهُ لَا أُسْوَةَ فِي الشَّرِّ).

أَثَرٌ صَحِيحٌ

(١) سُورَةُ الْقَصَصِ، آيَةُ: (٥٠).

(٢) سُورَةُ يُونُسَ، آيَةُ: (٣٢).

(٣) سُورَةُ الْأَنْعَامِ، آيَةُ: (١٥٣).

أَخْرَجَهُ اللَّالِكَاثِيُّ فِي «الْإِعْتِقَادِ» (ج ١ ص ٩٣)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ» تَعْلِيْقًا (ج ٢ ص ٩٨٩).
وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الزَّوَائِدِ» (ج ١ ص ١٨٠) ثُمَّ قَالَ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

قَالَ الْإِمَامُ الشَّاطِبِيُّ رحمته الله فِي «الْمُؤَافَقَاتِ» (ج ٤ ص ٦٣): (الشَّرِيعَةُ كُلُّهَا تَرْجِعُ إِلَى قَوْلٍ وَاحِدٍ فِي فُرُوعِهَا، وَإِنْ كَثُرَ الْخِلَافُ؛ كَمَا أَنَّهَا فِي أَصُولِهَا كَذَلِكَ، وَلَا يَصْلُحُ فِيهَا غَيْرُ ذَلِكَ...، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ^ط وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ^ع ذَلِكُمْ وَصَلَكُمْ بِهِ^ع لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ^{١٥٣}﴾ [الْأَنْعَامُ: ١٥٣]. فَبَيَّنَ أَنَّ طَرِيقَ الْحَقِّ وَاحِدٌ، وَذَلِكَ عَامٌّ فِي جُمْلَةِ الشَّرِيعَةِ وَتَفَاصِيلِهَا). اهـ

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: «خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ خَطًّا، ثُمَّ قَالَ: هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ، ثُمَّ خَطَّ خُطُوطًا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا سُبُلٌ مُتَفَرِّقَةٌ، عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ^ط وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ^ع ذَلِكُمْ وَصَلَكُمْ بِهِ^ع لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ^{١٥٣}﴾».

حَدِيثٌ حَسَنٌ

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١ ص ٤٣٥)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج ٢ ص ٣١٨)، وَالْبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (ج ١ ص ١٩٦)، وَابْنُ نَصْرِ فِي «السُّنَّةِ» (ص ٥)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٦ ص ٣٤٣).

وإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَى» (ج ٣ ص ٢٨٥): (إِنَّ اللَّهَ

تَعَالَى: أَمَرَ بِالْجَمَاعَةِ وَالْإِتِّلَافِ، وَنَهَى عَنِ الْبِدْعَةِ وَالْإِخْتِلَافِ). اهـ

* وَقَدْ خَرَجَ أَهْلُ الْبِدْعِ بِالتَّفَرُّقَاتِ الْجَمَاعِيَّةِ فِي الْبُلْدَانِ حَتَّى أَصْبَحَ: {كُلُّ

حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فِرْحُونٌ} [الْمُؤْمِنُونَ: ٥٣]؛ فَهَذِهِ مِنَ الْمَنَاهِجِ الْحَزْبِيَّةِ.

* لِذَلِكَ: يَجِبُ عَلَى الْأُمَّةِ حِيَالَ هَذِهِ التَّوْجِيهَاتِ الْمُخْتَلِفَةِ، حِمَايَةُ شَبَابِهِمْ

مِنْهَا، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قَالَ تَعَالَى: {إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ

إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ} [الْأَنْعَامُ: ١٥٩].

وَقَالَ تَعَالَى: {وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ (٣١) مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا

شِيعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فِرْحُونٌ} [الرُّومُ: ٣١، ٣٢].

وَقَالَ تَعَالَى: {أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى

سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ} [الْجَاثِيَةُ:

٢٣].

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْإِسْتِقَامَةِ» (ج ١ ص ٣٧): (كُلُّ مَا

أَوْجَبَ فِتْنَةً، وَفَرَقَةً فَلَيْسَ مِنَ الدِّينِ، سَوَاءٌ كَانَ قَوْلًا، أَوْ فِعْلًا). اهـ

* فَتَعَدُّ السُّبُلُ الشَّيْطَانِيَّةُ: لَا عِصْمَةَ مِنْهُ إِلَّا التَّمَسُّكُ بِحَبْلِ اللَّهِ تَعَالَى، الَّذِي هُوَ

كِتَابُهُ وَدِينُهُ، وَالَّذِي بُعِثَ بِهِ نَبِيُّهُ الْمَعْصُومُ مُحَمَّدٌ ﷺ، فَقَامَ بِهِ بَيَانًا وَتَفْصِيلًا، بِسُنَّتِهِ

وَهَدِيهِ فَلَمْ يَقْبِضْهُ رَبُّهُ إِلَيْهِ، إِلَّا وَقَدْ أَبَانَ الْحَقُّ مِنَ الْبَاطِلِ، وَتَرَكَ أُمَّتَهُ عَلَى بَيْضَاءِ نَقِيَّةٍ، لَا يَزِيغُ عَنْهَا إِلَّا هَالِكٌ.

إِنَّهَا تَنْبِيهَاتٌ لِلْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ لَعَلَّهَا تَحْذَرُ كَيْدَ الْكَافِرِينَ مِنَ الْخَارِجِ ... وَكَيْدِ الْحَزْبِيِّينَ مِنَ الدَّاحِلِ ... وَتَسْتَفِيقُ فَلَا تَتَّبِعَ سَبِيلَ الْمُجْرِمِينَ.

* وَأَهْلُ السُّنَّةِ عَرَفُوا سَبِيلَ الْمُخَالِفِينَ: فَكَشَفُوهُ لِلْمُسْلِمِينَ نُصْحًا لِلَّهِ تَعَالَى، وَرَسُولِهِ ﷺ وَلِلْمُؤْمِنِينَ: فَلَا يَجُوزُ التَّعَرُّضُ لَهُمْ بِالتَّجْرِيحِ، لَا تَضْرِيحًا، وَلَا تَلْمِيحًا؛ بَأَنَّهُمْ يُفَرِّقُونَ الْأُمَّةَ الْإِسْلَامِيَّةَ، وَاللَّهُ كَشَفَ الْبَاطِلَ، وَفَضَحَ زَخْرَفَتَهُ، عَلَى يَدِ أَهْلِ السُّنَّةِ؛ لِتَسْتَبِينَ سَبِيلَ الْمُجْرِمِينَ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ نَفْصَلُ الْآيَاتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ﴾^(١)

* وَهَذَا الْخِطَابُ: وَإِنْ كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، لَكِنَّهُ عَامٌّ لَجَمِيعِ الْأُمَّةِ.

وَلِذَلِكَ: فَإِنَّ اسْتِبَانَةَ سَبِيلِ الْمُجْرِمِينَ ضُرُورِيَّةٌ لَوْضُوحِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ؛ فَإِنَّ اسْتِبَانَةَ سَبِيلِ الْمُجْرِمِينَ، كَانَتْ هَدَفًا مِنْ أَهْدَافِ التَّفْصِيلِ الرَّبَّانِيِّ لِلآيَاتِ، لِأَنَّ أَيَّ شُبْهَةٍ، أَوْ غَبْشٍ فِي سَبِيلِ الْمُجْرِمِينَ، تَرْتَدُّ غَبْشًا وَلَبْسًا عَلَى سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ، وَبِهَذَا يَكُونُ سُفُورُ الْكُفْرِ وَالْبِدْعِ، وَالْإِجْرَامِ وَالشَّرِّ، ضُرُورِيًّا لَوْضُوحِ الْإِيمَانِ وَالْخَيْرِ وَالصَّلَاحِ.

* وَبِهَذَا يَتَّضِحُ الْجَانِبُ الْمُضَادُّ مِنَ الْبَاطِلِ ... وَالتَّأَكُّدُ أَنَّ هَذَا بَاطِلٌ مَحْضٌ؛ لِأَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ تَمَازِيهِ أُمُورٍ وَتَمَيُّزِهَا.

وَلِذَلِكَ قِيلَ: (وَبِضْدِهَا تَتَمَيَّزُ الْأَشْيَاءُ).

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ قُتَيْبَةَ رحمته فِي «تَأْوِيلِ مُخْتَلَفِ الْحَدِيثِ» (ص ١٤): (وَلَنْ تَكْتَمَلَ الْحِكْمَةُ وَالْقُدُورَةُ؛ إِلَّا بِخَلْقِ الشَّيْءِ وَضِدِّهِ، لِيَعْرِفَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِصَاحِبِهِ، فَالنُّورُ يُعْرِفُ بِالظُّلْمَةِ، وَالْعِلْمُ يُعْرِفُ بِالْجَهْلِ، وَالْخَيْرُ بِالشَّرِّ، وَالنَّفْعُ يُعْرِفُ بِالضَّرِّ، وَالْحَلُّ يُعْرِفُ بِالْمَرِّ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانِيُّ حَفِظَهُ اللَّهُ فِي «الْبَيَانِ» (ص ١٨): (الْمُسْلِمُ بَعْدَ أَنْ يَعْرِفَ الْحَقَّ، يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَعْرِفَ مَا يُضَادُّهُ مِنَ الْبَاطِلِ الْقَدِيمِ وَالْحَدِيثِ لِيَجْتَنِبَهُ، وَيَحْذَرَ مِنْهُ، وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا ذَكَرَ الْكُفْرَ بِالطَّاعُوتِ قَبْلَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاعُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾^(١)، وَكَيْفَ يَكْفُرُ بِالطَّاعُوتِ مَنْ لَا يَدْرِي مَا هُوَ الطَّاعُوتُ؟!، وَكَيْفَ يَتَجَنَّبُ الْبَاطِلَ مَنْ لَا يَعْرِفُ الْبَاطِلَ؟! اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانِيُّ حَفِظَهُ اللَّهُ فِي «الْبَيَانِ» (ص ٢٠): (لَا يُمَكِّنُ مُدَافَعَةُ الْأَفْكَارِ الْمُنْحَرِفَةِ الْمُعَاصِرَةِ؛ إِلَّا بَعْدَ دِرَاسَةِ الْأَفْكَارِ الْمُنْحَرِفَةِ الَّتِي سَبَقَتْهَا؛ لِأَنَّهَا فِي الْغَالِبِ مُنْحَدِرَةٌ عَنْهَا أَوْ مُشَابِهَةٌ لَهَا، وَإِذَا عَرَفْنَا السَّلَاحَ الَّذِي قَاوَمَ بِهِ أَسْلَافُنَا الْأَفْكَارَ الْمُنْحَرِفَةَ فِي وَقْتِهِمْ أَمْكَنَّا أَنْ نَسْتَخْدِمَ ذَلِكَ السَّلَاحَ فِي وَجْهِ

(١) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: (٢٥٦).

الْأَفْكَارِ الْمُعَاَصِرَةِ، فَلَا غِنَى لَنَا عَنِ الْإِرْتِبَاطِ بِأَسْلَافِنَا، وَالْإِمَامَ مَالِكٌ رحمته الله يَقُولُ:
(لَا يُصْلِحُ آخِرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا مَا أَصْلَحَ أَوَّلُهَا^(١)). اهـ

وَهَكَذَا يَجِبُ عَلَى الْعَامِلِينَ لِلْإِسْلَامِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنْ يَبْدُؤُوا بِتَجْدِيدِ سَبِيلِ
الْمُؤْمِنِينَ لِاتِّبَاعِهَا، وَتَجْرِيدِ سَبِيلِ الْمُجْرِمِينَ لِاجْتِنَابِهَا، وَذَلِكَ فِي الْوَاقِعِ لَا
النَّظَرِيَّاتِ: {فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ} [الْأَنْفَالُ: ١٢].

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الرَّدِّ عَلَى الْمُنْطَقِيِّينَ» (ج ٢ ص ٨٦):
(وَالْمَقْصُودُ هُنَا أَنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ لَمْ يَزَلْ فِيهَا مَنْ يَتَقَطَّنُ، لِمَا فِي كَلَامِ أَهْلِ
الْبَاطِلِ مِنَ الْبَاطِلِ وَيَرُدُّهُ).

* وَهُمْ: لَمَّا هَدَاهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ يَتَوَافَقُونَ فِي قَبُولِ الْحَقِّ، وَرَدِّ الْبَاطِلِ: رَأْيًا
رَوَايَةً، مِنْ غَيْرِ تَشَاغُرٍ، وَلَا تَوَاطُؤٍ). اهـ

(١) أَخْرَجَهُ الْجَوْهَرِيُّ فِي «مُسْنَدِ الْمُوَطَّأِ» (ص ٥٨٤) مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ مَرْوَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دَارِئِلٍ،
قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: قَالَ مَالِكٌ: (كَانَ وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ يَقْعُدُ إِلَيْنَا ... يَقُولُ لَنَا إِنَّهُ لَا يُصْلِحُ آخِرَ هَذِهِ
الْأُمَّةِ إِلَّا مَا أَصْلَحَ أَوَّلُهَا...).

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّهْمِيدِ» (ج ٢٣ ص ١٠) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدَ بْنِ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ
الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَشْهَبُ، عَنْ مَالِكٍ، قَالَ: (كَانَ وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ يَقْعُدُ إِلَيْنَا، وَلَا يَقُومُ أَبَدًا حَتَّى يَقُولَ لَنَا:
اعْلَمُوا أَنَّهُ لَا يُصْلِحُ آخِرَ هَذَا الْأَمْرِ إِلَّا مَا أَصْلَحَ أَوَّلُهُ. قُلْتُ: يُرِيدُ مَاذَا؟ قَالَ: يُرِيدُ بَادِيَ الْإِسْلَامِ - أَوْ قَالَ - يُرِيدُ
التَّقْوَى).

وإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ ابْنُ خُلْفُونٍ فِي «أَسْمَاءِ شُيُوخِ مَالِكٍ» (ص ٣٣).

قُلْتُ: وَلَا يَظُنُّ الْبَعْضُ أَنَّ الْحَرْبَ فَقَطْ بَيْنَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، وَأَهْلِ الْكُفْرِ^(١) فِي الْخَارِجِ، بَلْ أَيْضًا بَيْنَ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالتَّحْزُبِ^(٢) فِي الدَّخْلِ. * وَمِنْ هُنَا يُعْرِفُ أَهْلُ الْحَقِّ، وَأَهْلُ الْبَاطِلِ الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ، وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا.

وَلَا تَعْرِفُ الْحَقَّ بِالرِّجَالِ، بَلْ اعْرِفِ الْحَقَّ تَعْرِفْ أَهْلَهُ، وَعَادَةُ الضُّعَفَاءِ يَعْرِفُونَ الْحَقَّ بِالرِّجَالِ، لَا الرِّجَالَ بِالْحَقِّ، وَالْعَاقِلُ يَعْرِفُ الْحَقَّ، ثُمَّ يَنْظُرُ فِي قَوْلِ نَفْسِهِ، فَإِنْ كَانَ حَقًّا قَبْلَهُ وَإِنْ كَانَ بَاطِلًا رَدَّهُ، وَهَذَا هُوَ الْمَنْهَجُ الَّذِي سَارَ عَلَيْهِ أَئِمَّتُنَا بِصَفَائِهِ وَنَقَائِهِ.

* فَمِنْ أَجْلِ صَيَانَةِ الدَّعْوَةِ الصَّحِيحَةِ وَأَهْلِهَا يَجِبُ تَعَلُّمُ أَفْكَارِ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ الْقَدِيمَةِ وَالْجَدِيدَةِ، وَنَشْرُ ذَلِكَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَخَاصَّةً طَلَبَةَ الْعِلْمِ حَتَّى لَا يُؤْتَى الْإِسْلَامُ مِنْ قِبَلِهِمْ، وَحَتَّى يَتَحَقَّقَ الْأَمْنُ وَالِاسْتِقْرَارُ، وَيَأْمَنَ النَّاسُ مِنَ الْفِتَنِ، وَتَسْتَقِيمَ أُمُورُ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَأَحْوَالُهَا.

* وَلِأَهْمِيَّةِ هَذَا الْمَوْضُوعِ وَخُطُورَتِهِ عَلَى حَيَاةِ النَّاسِ تَوَجَّهْتُ بِكُلِّ مَا اسْتَطَعْتُ إِدْرَاكُهُ فِي هَذِهِ الرِّسَالَةِ فِي بَيَانِ الْحَقِّ مِنَ الْكِتَابِ الْكَرِيمِ، وَالسُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ، وَأَقُولُ: السَّلَفُ الصَّالِحُ، وَأَهْلُ الْعِلْمِ الرَّبَّانِيِّينَ لَعَلَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَ فِي ذَلِكَ تَبْصِيرًا لِلْمُسْلِمِينَ، وَتَنْبِيهًا لَهُمْ لِمَا يَرُوجُّهُ مَنْ لَا يُرِيدُونَ الْخَيْرَ لَهُمْ...

(١) مِنْ: «الْيَهُودِ»، وَغَيْرِهِمْ.

(٢) مِنْ: «الْقُطَيْبَةِ»، وَ«السُّرُورِيَّةِ»، وَ«الْإِخْوَانِيَّةِ»، وَ«التَّرَاثِيَّةِ»، وَغَيْرِهِمْ.

وَبِهَذَا يَكْثُرُ الْخَيْرُ وَيَعُمُّ، وَيَقِلُّ الشَّرُّ وَيَخْتَفِي الْبَاطِلُ وَيُضْمَحِلُّ، وَتَكُونُ الْعَاقِبَةُ حَمِيدَةً لِلْمُجْتَمَعِ.

هَذَا وَأَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ أَنْ يَجْعَلَنَا مِمَّنْ يَعْمَلُ لِرِضَاهُ، وَعَلَى مَنْهَجِ رَسُولِهِ ﷺ، وَأَنْ يُجَنِّبَنَا الْفِتْنَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَإِنَّهُ وَلِيُّ ذَلِكَ وَالْقَادِرُ عَلَيْهِ.
وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم وَبَارَكَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ
وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

كُتِبَ:

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَثَرِيُّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذَكَرُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ: «الْفِرْقَةَ السُّرُورِيَّةَ»، مِنَ الْفِرْقِ التَّكْفِيرِيَّةِ فِي هَذَا الزَّمَانِ؛
لِمَا لِأُصُولِهَا، مِنْ أُصُولِ الْخَوَارِجِ الْقُدَمَاءِ

مُحَمَّدُ سُرُورٍ، وَفِرْقَتُهُ: «الْفِرْقَةُ السُّرُورِيَّةُ»؛ يُكْفِّرُونَ الْحُكَّامَ، وَالْوُزَرَءَ،
وَالْوُكَلَاءَ، وَغَيْرَهُمْ، وَيَطْعُنُونَ فِيهِمْ، وَعَلَى هَذَا الْفِكْرِ التَّكْفِيرِيِّ، سَارَ عَلَيْهِ أَتْبَاعُهُ
السُّرُورِيَّةُ، كَخُطَبَاءٍ، وَأئِمَّةٍ، وَوُعَاظٍ فِي الْمَسَاجِدِ وَغَيْرِهَا، وَلِلْفِرْقَةِ السُّرُورِيَّةِ مَنُذُوبٌ
مُتَسَتِّرٌ فِي الْبِلَادِ، الَّذِي يَجْلِبُ مِنَ الْخَارِجِ مَنْ يَطْعُنُ فِي الْحُكُومَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ،
وَيَحَرِّضُ عَلَيْهِمْ فِي التَّوَاصُلِ الْإِعْلَامِيِّ بِطَرِيقَةٍ مُبْطَنَةٍ، وَالْوَاقِعُ يَشْهَدُ بِذَلِكَ.
وَالَيْكَ الدَّلِيلُ:

قَالَ مُحَمَّدُ سُرُورٍ -وَهُوَ زَعِيمُ: الْفِرْقَةِ السُّرُورِيَّةِ: فِي «لَنْدُنْ»^(١)- وَهُوَ يُكْفِّرُ
الْحُكَّامَ، وَالْوُزَرَءَ، وَالْوُكَلَاءَ: (وَمِنْ خِلَالِ هَذِهِ الْفَقَرَاتِ الْمُخْتَارَةِ، يَفْهَمُ الْقُرَّاءُ كَثِيرًا
مِمَّا يَجْرِي فِي عَالَمِنَا الْإِسْلَامِيِّ).

(١) فِي السَّابِقِ كَانَ يَسْكُنُ فِي: «إِبْرِيطَانِيَا»، بِمَدِينَةِ: «لَنْدُنْ»، ثُمَّ نَزَلَ فِي: «قَطْرَ»، فِي مَدِينَةِ: «الدُّوْحَةِ»، وَهَلَكَ
فِيهَا، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

* وَعِنْدَمَا كَانَ مُحَمَّدُ سُرُورٍ فِي: «قَطْرَ»، فِي سَنَةِ: (٢٠٠٧)، حَصَلَ عَلَى دَعْوَةٍ مِنْ أَتْبَاعِهِ: «السُّرُورِيَّةِ»، لِيَأْتِيَ
إِلَيْهِ: «الْبَحْرَيْنِ».

* وَفَعَلًا: حَضَرَ مُحَمَّدُ سُرُورٍ إِلَى: «الْبَحْرَيْنِ»، وَاجْتَمَعَ مَعَهُ الْعَدَدُ الْيَسِيرُ مِنْ أَتْبَاعِهِ، فِي اجْتِمَاعٍ سِرِّيٍّ فِي
مَنْطِقَةِ: «عَسْكَرَ»، وَلَمْ يُعْلِنُوا عَنْ هَذَا الْاجْتِمَاعِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ.

* هَذَا وَلِلْعُبُودِيَّةِ طَبَقَاتٍ هَرَمِيَّةٍ الْيَوْمَ:

فَالطَّبَقَةُ الْأُولَى: يَتَرَبَّعُ عَلَى عَرْشِهَا: رَئِيسُ الْوِلَايَاتِ الْمُتَّحِدَةِ: «جُورْجُ بُوْش»، وَقَدْ يَكُونُ غَدًا: «كِلِينْتُون».

وَالطَّبَقَةُ الثَّانِيَّةُ: هِيَ طَبَقَةُ الْحُكَّامِ فِي الْبُلْدَانِ الْعَرَبِيَّةِ، وَهَؤُلَاءِ يَعْتَقِدُونَ: أَنَّ نَفْعَهُمْ، وَضَرَرَهُمْ بِيَدِ: «بُوْش»، وَلِهَذَا فَهُمْ يَحْجُونَ إِلَيْهِ، وَيَقْدُمُونَ إِلَيْهِ النُّذُورَ وَالْفَرَائِينَ!.

وَالطَّبَقَةُ الثَّالِثَةُ: حَاشِيَةُ الْحُكَّامِ الْعَرَبِ، مِنَ الْوُزَرَاءِ، وَوُكَلَاءِ الْوُزَرَاءِ، وَقَادَةِ الْجَيْشِ، وَالْمُسْتَشَارِينَ، فَهَؤُلَاءِ يُنَافِقُونَ؛ لِأَسْيَادِهِمْ، وَيَزِينُونَ لَهُمْ كُلَّ بَاطِلٍ، دُونَ حَيَاءٍ، وَلَا خَجَلٍ، وَلَا مُرُوءَةٍ.

وَالطَّبَقَةُ الرَّابِعَةُ، وَالْخَامِسَةُ، وَالسَّادِسَةُ: كِبَارُ الْمُوظَّفِينَ عِنْدَ الْوُزَرَاءِ، وَهَؤُلَاءِ يَعْلَمُونَ أَنَّ الشَّرْطَ الْأَوَّلَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَتَرَفَّعُوا: النِّفَاقَ، وَالذَّلَّ، وَتَنْفِيزَ كُلِّ أَمْرٍ يَصْدُرُ إِلَيْهِمْ (...).^(١) اهـ.

* وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ، عَلَى تَأْسِيسِ ضَلَالَةٍ فِي الْوَطَنِ، وَالْوَاقِعُ يَشْهَدُ بِذَلِكَ.

عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ رحمته الله قَالَ: (إِذَا رَأَيْتَ قَوْمًا يَتَنَاجُونَ، بِأَمْرِ دُونَ عَامَتِهِمْ، فَهُمْ عَلَى تَأْسِيسِ الضَّلَالَةِ).
أَثَرٌ حَسَنٌ

أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (٣١٥)، وَاللَّكَاثِيُّ فِي «شَرْحِ أَصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ» (٢٥١)، وَأَحْمَدُ فِي «الزُّهْدِ» (ص ٢٨٩)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ» (١٧٧٤).

* وَيَتَنَاجُونَ: أَيِ يَسَارُونَ مُتَفَرِّدِينَ عَنِ النَّاسِ.

وَبَوَّبَ عَلَيْهِ الْحَافِظُ الدَّارِمِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١ ص ٣٤٣)؛ بَابٌ: فِي اجْتِنَابِ الْأَهْوَاءِ.

(١) مَجَلَّةٌ: «السُّنَّةُ»، «لَتَدْنِ»، عَدَدُ: «٢٦»، (ص ٢ و ٣)، لِمُحَمَّدٍ سُرُورٍ -رَعِيمٍ: «الْفُرْقَةُ السُّرُورِيَّةُ».

* وَالسُّرُورِيُّونَ كَانُوا يُوزَّعُونَ، وَيَنْشُرُونَ هَذِهِ الْمَجَلَّةَ: بَيْنَ شَبَابِ الْوَطَنِ، قَدِيمًا.

* وَاعْلَمَ أَخِي الْمُسْلِمَ وَفَقَكَ اللَّهُ: أَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يُخْبِرَكَ بِكُفْرِ الْحُكَّامِ الْعَرَبِ، وَحَاشِيَتِهِمْ؛ مِنْ: الْوُزَرَاءِ، وَالْأَمْرَاءِ، وَالْوُكَلَاءِ، وَقَادَةِ الْجِيُوشِ، وَمُسْتَشَارِيهِمْ، فَإِذَا كَانُوا كُفَّارًا عِنْدَهُمْ، فَلَا سَمِيعَ لَهُمْ وَلَا طَاعَةَ، وَلِذَلِكَ يَأْمُرُونَ بِالْخُرُوجِ عَلَيْهِمْ، لِكُونِهِمْ مُرْتَدِّينَ عِنْدَ: «الْفِرْقَةِ السُّرُورِيَّةِ»!

قُلْتُ: هَذَا اعْتِقَادُ: «الْفِرْقَةِ السُّرُورِيَّةِ»، وَالْعِبَادُ بِاللَّهِ.

وَقَالَ مُحَمَّدٌ سُرُورٍ فِي مَجَلَّتِهِ: «السُّنَّةُ»، الْعَدَدُ: «٤٣»، (ص ١٧)؛ طَعْنًا فِي الْحُكُومَةِ السُّعُودِيَّةِ: (يَاللَّعَجَبَ مِنْ تَنَاقُضَاتِ دَوْلَةٍ: «فَهْدٍ وَأَشَقَّائِهِ»، يَتَخَرَّجُونَ؛ بِإِزَالَةِ الدُّعَاةِ إِلَى جَمِيعِ بُلْدَانِ الْعَالَمِ، وَيَدْفَعُونَ لَهُمْ الْمُكَافَأَاتِ، وَيَمْنَعُونَ الدُّعَاةَ^(١) الْأَحْرَارَ الْمُتَطَوِّعِينَ فِي بِلَادِهِمْ، يَمْنَعُونَهُمْ حَتَّى مِنْ رَفْعِ صَوْتِهِمْ بِالِدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى دَاخِلَ بُيُوتِهِمْ، نَرَى مَاذَا أَبْقَى هَؤُلَاءِ الظُّلْمَةِ). اهـ.

* وَهَذَا مَذْهَبُ الْخَوَارِجِ تَمَامًا.



(١) بَلْ هَؤُلَاءِ دُعَاةُ الْخَوَارِجِ أَتْبَاعُكَ: «السُّرُورِيَّةُ»، فَهَؤُلَاءِ هُمُ الَّذِينَ مَنَعُوهُمْ بِأَمْرِ مِنْ: «هَيْئَةِ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ»، كَ«الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ»، وَغَيْرِهِ لِمَا، فِي مَنْهَجِهِمْ مِنْ فَسَادٍ فِي الْبِلَادِ وَالْعِبَادِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْإِسْتِدْلَالُ بِآيَاتِ الْقُرْآنِ عَلَى دَمِ الْخَوَارِجِ كُلِّهِمْ؛ قَدِيمًا وَحَدِيثًا؛ وَهُمْ:
الْجَمَاعَاتُ الْحَزْبِيَّةُ فِي هَذَا الْعَصْرِ؛ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهِمْ؛ مِنْهُمْ: «السُّرُورِيَّةُ،
الْخَوَارِجُ، الْمُبْتَدِعَةُ».

قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا * الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ
الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الْكَهْفُ: ١٠٣ و ١٠٤].

* فَهَذِهِ الْآيَةُ: فِي الْخَوَارِجِ فِي كُلِّ زَمَانٍ، إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ، يَدْخُلُونَ فِيهَا عَلَى
سَبِيلِ الْعُمُومِ، فِي هَذَا التَّفْسِيرِ.
* وَمَعْنَى: التَّفْسِيرِ، أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ الْكَرِيمَةَ تَشْمَلُ الْحُرُورِيَّةَ^(١) الْخَوَارِجَ، بِجَمِيعِ
أَنْوَاعِهِمْ.

* وَهَذَا الْأُسْلُوبُ: مَعْرُوفٌ فِي تَفَاسِيرِ الصَّحَابَةِ، وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ.
* فَهُوَ يُرَادُّ بِهِ الْعُمُومُ، وَلَا يُرَادُّ بِهِ الْحَصْرُ؛ لِأَنَّ أُسْلُوبَ الْقُرْآنِ، يَكُونُ أَبْلَغُ مِمَّا
يَتَصَوَّرُهُ الْجَهْلَةُ.

(١) نِسْبَةً إِلَى حُرُورَاءَ، قَرْيَةٍ بِظَاهِرِ الْكُوفَةِ، وَهِيَ الَّتِي كَانَ ابْتِدَاءُ خُرُوجِ الْخَوَارِجِ مِنْهَا.

انْظُرْ: «فَتْحُ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٨ ص ٢٧٨)، وَ«مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ» لِلْحَمَوِيِّ (ج ٣ ص ١٣٨)، وَ«الْأَنْسَابُ»
لِلِسَمْعَانِيِّ (ج ٤ ص ١٣٤).

* فَالْآيَةُ عَامَّةٌ: فِي كُلِّ عَامِلٍ، عَمَلًا يَحْسَبُهُ صَوَابًا وَنَجَاةً، وَهُوَ ضَالًّا وَهَلَكَةً، حَتَّى لَوْ زَعَمَ أَنَّهُ يُصَلِّي، وَيَصُومُ، وَيُزَكِّي، وَغَيْرُ ذَلِكَ: ﴿فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا﴾ [الْكَهْفُ: ١٠٥].

* فَهَذِهِ الْآيَةُ: تَشْمَلُ أَهْلَ الْكُفْرِ فِي الْخَارِجِ، وَأَهْلَ الْبِدْعِ فِي الدَّاحِلِ.
قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ٩ ص ٢٠٠): (هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ: تَشْمَلُ الْحُرُورِيَّةَ، كَمَا تَشْمَلُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى وَغَيْرَهُمْ، لَا أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي هَؤُلَاءِ عَلَى الْخُصُوصِ، وَلَا هَؤُلَاءِ، بَلْ هِيَ أَعَمُّ مِنْ هَذَا.
* فَإِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ الْكَرِيمَةَ مَكِّيَّةٌ: قَبْلَ خِطَابِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَقَبْلَ وُجُودِ الْخَوَارِجِ بِالْكُلِّيَّةِ.

* وَإِنَّمَا هِيَ عَامَّةٌ فِي كُلِّ مَنْ عَبَدَ اللَّهَ عَلَى غَيْرِ طَرِيقَةٍ مَرْضِيَّةٍ، يَحْسَبُ أَنَّهُ مُصِيبٌ فِيهَا، وَأَنَّ عَمَلَهُ مَقْبُولٌ، وَهُوَ مُخْطِئٌ، وَعَمَلُهُ مَرْدُودٌ. اهـ.
* وَيَدُلُّ عَلَى الْعُمُومِ: «صَنِيعُهُ فِي الْآيَةِ»، نَحْوُ: «ال»، الْمُفِيدَةِ؛ لِلِاسْتِغْرَاقِ، وَ«الَّذِينَ».

* ثُمَّ إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ: «مَكِّيَّةٌ»، قَبْلَ خِطَابِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَقَبْلَ: وُجُودِ الْخَوَارِجِ بِالْكُلِّيَّةِ.

* فَهِيَ: عَامَّةٌ فِي كُلِّ مَنْ عَبَدَ اللَّهَ عَلَى غَيْرِ طَرِيقَةٍ مَرْضِيَّةٍ، يَحْسَبُ أَنَّهُ مُصِيبٌ فِيهَا، وَأَنَّ عَمَلَهُ مَقْبُولٌ، وَهُوَ مُخْطِئٌ، وَعَمَلُهُ مَرْدُودٌ.^(١)

(١) انْظُرْ: «تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ» لِابْنِ كَثِيرٍ (ج ٩ ص ٢٠٠).

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَثُورًا﴾ [الْفُرْقَانُ:

٢٣].

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ

فَهُوَ رَدٌّ)، وَفِي رِوَايَةٍ: (مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ).^(١)

فَهَذَا الْحَدِيثُ: يَدُلُّ بِمَنْطُوقِهِ عَلَى أَنَّ كُلَّ عَمَلٍ، لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُ الشَّارِعِ، فَهُوَ مَرْدُودٌ

عَلَى صَاحِبِهِ، كَائِنًا مَنْ كَانَ.^(٢)

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَكُلُّ بَدْعَةٍ، ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ

ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ).^(٣)

وَعَنِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: (صَاحِبُ الْبَدْعَةِ لَا يُقْبَلُ لَهُ صَلَاةٌ وَلَا

صِيَامٌ، وَلَا حَجٌّ وَلَا عُمْرَةٌ وَلَا جِهَادٌ، وَلَا صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ).^(٤)

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٢ ص ٩٥٩)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٣ ص ١٣٤٣).

(٢) وَأَنْظَرُ: «جَامِعُ الْعُلُومِ وَالْحِكَمِ» لِابْنِ رَجَبٍ (ص ٥٢).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٨٦٧).

(٤) أَثَرُ صَحِيحٍ.

أَخْرَجَهُ الْفُرْيَابِيُّ فِي «الْقَدَرِ» (٤٧٥)، وَاللَّالِكَايْنِيُّ فِي «الْإِعْتِقَادِ» (٢٣٧)، وَالْأَجَرِيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (١٣٧)،

و(٢٠٥٤)، وَابْنُ وَصَّاحٍ فِي «الْبَدْعِ» (٦٦)، وَ(٦٨)، وَابْنُ أَبِي شَامَةَ فِي «الْبَاعِثِ عَلَى انْكَارِ الْبَدْعِ وَالْحَوَادِثِ»

(ص ١٦).

وَأِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: (يَأْتِي أَنَاسٌ بِأَعْمَالٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، هِيَ عِنْدَهُمْ فِي الْعِظَمِ؛ كَجِبَالِ تِهَامَةٍ، فَإِذَا وَزَنُوهَا لَمْ تَرَنْ شَيْئًا، فَذَلِكَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا﴾ [الْكَهْفُ: ١٠٥].^(١)

قُلْتُ: فَلَا وَزَنَ: «لِلسُّرُورِيَّةِ، الْخَوَارِجِ»، لَا فِي الدِّينِ، وَلَا فِي الدُّنْيَا، وَلَا فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا﴾ [الْكَهْفُ: ١٠٥].^(٢)

وَقَالَ الْإِمَامُ مُقَاتِلُ بْنُ سُلَيْمَانَ رحمته الله فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ٢ ص ٦٠٤)؛ ثُمَّ نَعَتَهُمْ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيُهُمْ﴾ [الْكَهْفُ: ١٠٤]؛ يَعْنِي: (حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ الَّتِي عَمِلُوهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا). اهـ.

* فَتَشْمَلُ الْآيَةُ: أَهْلَ الْبِدْعِ عُمُومًا؛ لِأَنْطِبَاقِ وَصْفِهَا عَلَيْهِمْ تَمَامًا.^(٣)

* وَقَدْ وَرَدَ عَنِ السَّلَفِ الصَّالِحِ هَذَا الْحُكْمُ فِي الدِّينِ، وَأَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ فِي الْخَوَارِجِ كُلِّهِمْ.

(١) أَثَرٌ حَسَنٌ.

أَخْرَجَهُ الْبَغَوِيُّ فِي «مَعَالِمِ التَّنْزِيلِ» (ج ٥ ص ٢١١)، وَالتَّعَلُّبِيُّ فِي «الْكَشْفِ وَالْبَيَانِ» (ج ٦ ص ٢٠١). وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

(٢) فَأَيُّ: وَزَنَ لِلسُّرُورِيَّةِ، وَهُمْ: يُحَارِبُونَ مَنْ يَنْشُرُ السُّنَّةَ الصَّحِيحَةَ، وَيَقُولُ بِالْحَقِّ فِي أَهْلِ الْبِدْعِ، فَلَيْسَ لَهُمْ؛ إِلَّا الذَّلُّ، وَالْوَيْلُ فِي الْقُبُورِ.

(٣) انْظُرْ: «الْإِعْتَصَامَ» لِلشَّاطِطِيِّ (ص ٥٠).

عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام؛ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾ [الْكَهْفُ: ١٠٣]؛ قَالَ: (لَا أَظُنُّ إِلَّا أَنَّ الْخَوَارِجَ مِنْهُمْ).
وَفِي رِوَايَةٍ: (وَيْلَكَ مِنْهُمْ: أَهْلُ حُرُورَاءَ).^(١)

* وَأَثَرُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام: أَوْرَدَهُ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ٩ ص ٢٠٠)؛ ثُمَّ قَالَ: (مَعْنَى هَذَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام: أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ تَشْمَلُ «الْحُرُورِيَّةَ»^(٢))، كَمَا تَشْمَلُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، وَغَيْرَهُمْ.

* لَا أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي هَؤُلَاءِ عَلَى الْخُصُوصِ، وَلَا هَؤُلَاءِ، بَلْ هِيَ أَعَمُّ مِنْ هَذَا). اهـ.

(١) أَثَرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ١ ص ٤١٣)، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «السُّنَنِ» (١٥١٦)، وَيَحْيَى بْنُ سَلَامٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ١ ص ٢١٠)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ١٠ ص ٤٤١)، وَالطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ١٥ ص ٤٢٦).

وَأِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج ٨ ص ٤٢٥)، وَالْحَافِظُ السُّيُوطِيُّ فِي «الدَّرِّ الْمَثُورِ» (ج ٩ ص ٦٨٩).

(٢) وَهُمْ الْخَوَارِجُ، الَّذِينَ خَرَجُوا عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَالصَّحَابَةِ، فِي مَنْطِقَةِ: «حُرُورَاءَ».
انْظُرْ: «فَتْحُ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٨ ص ٤٢٥).

وَعَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ: سَأَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْكَوَّاءِ^(١): عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام؛ عَنْ هَذِهِ
الْآيَةِ: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾ [الْكَهْفُ: ١٠٣]؛ قَالَ: (أَنْتُمْ يَا أَهْلَ
حُرُورَاءَ)؛ يَعْنِي: الْخَوَارِجَ.^(٢)

وَاخْتَارَ الْعُمُومَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: الْإِمَامُ الطُّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ١٥ ص ٤٢٧)،
وَالْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ٥ ص ٢١٩٨)، وَالْمُفَسِّرُ أَبُو حَيَّانَ فِي «الْبَحْرِ
الْمُحِيطِ» (ج ٦ ص ١٥٧)، وَالْإِمَامُ ابْنُ الْعَرَبِيِّ فِي «أَحْكَامِ الْقُرْآنِ» (ج ٣ ص ١٨٣)،
وَالْإِمَامُ الشَّاطِئِيُّ فِي «الْإِعْتِصَامِ» (ص ٤٩).

وَعَنِ الْإِمَامِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: (كَانَ مَالِكٌ يُسَمِّي الَّذِينَ
خَرَجُوا عَلَى عُثْمَانَ: الْخَوَارِجَ).^(٣)

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «جَامِعِ الْعُلُومِ وَالْحِكَمِ» (ص ٢ ص ١٣٢):
(وَكَانَ مَالِكًا يُشِيرُ بِالْأَهْوَاءِ إِلَى مَا حَدَّثَ مِنَ التَّفَرُّقِ فِي أَصُولِ الدِّيَانَاتِ مِنْ أَمْرِ

(١) وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْكَوَّاءِ: كَانَ مِنْ رُؤُوسِ الْخَوَارِجِ، ثُمَّ تَابَ وَرَجَعَ عَنْ مَذْهَبِ: «الْخَوَارِجِ»، وَعَاوَدَ صُحْبَةَ عَلِيِّ
بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام.

انظر: «فَتْحُ الْبَارِي» لابْنِ حَجَرٍ (ج ٨ ص ٤٢٥).

(٢) أَثَرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ الطُّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ١٥ ص ٤٢٦)، وَالتَّلْعَبِيُّ فِي «الْكَشَفِ وَالْبَيَانِ» (ج ٦ ص ٢٠١).
وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(٣) أَثَرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ الْفَرْيَابِيُّ فِي «الْقَدَرِ» (ص ٤٨٥)، وَالْهَرَوِيُّ فِي «دَمِ الْكَلَامِ» (٨٦٥).
وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَأُورِدَهُ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي «جَامِعِ الْعُلُومِ وَالْحِكَمِ» (ج ٢ ص ١٣٢).

الْخَوَارِجِ، وَالرَّوَافِضِ، وَالْمُرْجَنَةِ، وَنَحْوِهِمْ مِمَّنْ تَكَلَّمَ فِي تَكْفِيرِ الْمُسْلِمِينَ، وَاسْتِبَاحَةِ دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ). اهـ

وَعَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ الْكَوَّاءِ؛ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام: مَا الْأَخْسَرُونَ أَعْمَالًا، الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا؟، قَالَ: (أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ).^(١) وَكَذَا: أَنْتَ مُحَمَّدٌ سُرُورٌ، وَأَتْبَاعُكَ، الْخَوَارِجُ؛ مِنَ الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَفِي الْحَيَاةِ الْآخِرَةِ، وَلَا بُدَّ.

قَالَ الْإِمَامُ الطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ١٥ ص ٤٢٦): «وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ هُمْ: الْخَوَارِجُ».

وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رضي الله عنه قَالَ: (الْحُرُورِيَّةُ: قَوْمٌ زَاغُوا، فَأَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ).^(٢)

(١) أَنْثَرُ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ١٥ ص ٤٢٦)، وَابْنُ وَهْبٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (٢١٩) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام بِهِ. وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ الْمُفَسِّرُ الْقُرْطُبِيُّ فِي «الْجَامِعِ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ» (ج ١١ ص ٦٦)، وَالْمُفَسِّرُ ابْنُ عَطِيَّةٍ فِي «الْمُحَرَّرِ» (ج ٣ ص ٥٤٥).

(٢) أَنْثَرُ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ٦ ص ٢٠٤)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٣٨٩٢٢)، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ٢ ص ٣٤٧)، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «السُّنَنِ» (١٥٢٥)، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ٨ ص ٤٢٥)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ١٠ ص ٤٤٠)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج ٢ ص ٣٧٠)، وَالطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ١٥ ص ٤٢٦).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

* فَالسُّرُورِيَّةُ، الْحُرُورِيَّةُ، الْخَوَارِجُ: قَوْمٌ زَاغُوا، فَازَاغَ اللَّهُ تَعَالَى قُلُوبَهُمْ فِي الدِّينِ، فَلَا نُورَ لَهُمْ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ: ﴿ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ﴾ [النُّورُ: ٤٠]

* فَالسُّرُورِيَّةُ، الْخَوَارِجُ: مَالُوا عَنِ الطَّرِيقِ الْمُسْتَقِيمِ، وَانْحَرَفُوا فِي الدِّينِ، وَابْتَعَدُوا عَنِ الْإِسْتِقَامَةِ، إِلَى الْفُسْقِ وَالْمَعَاصِي وَالْفُجُورِ!

* لِذَلِكَ: إِذَا سَنَحَتْ: «لِلسُّرُورِيَّةِ، الْإِخْوَانِيَّةِ» الْفُرْصَةَ فِي الْوَطَنِ، نَقَضُوا الْعَهْدَ، مَعَ وَلِيِّ أَمْرِ الْوَطَنِ، وَشَعْبِهِ، وَخَاصُّوا مَعَ الْخَائِضِينَ فِي إِحْدَاثِ الْفِتَنِ وَالْفَوَاضِي، وَالْخُرُوجِ، وَالْفَسَادِ فِي الْوَطَنِ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [البَقَرَةُ: ٢٧].

* وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ الْعُهُودَ فِي الْأَوْطَانِ، هُمْ: «الْخَوَارِجُ»، بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهِمْ فِي الْعَالَمِ.^(١)

عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه قَالَ: (الْحُرُورِيَّةُ الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ، وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ، وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ، أُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ، فَكَانَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ: يُسَمِّيهِمُ: الْفَاسِقِينَ).^(٢)

وَأُورِدَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج ٨ ص ٤٢٥)، وَالْحَافِظُ السُّيُوطِيُّ فِي «الدَّرِّ الْمَشْهُورِ» (ج ٩ ص ٦٨٩).

(١) وَانْظُرْ: «جَامِعُ الْبَيَانِ» لِلطَّبْرِيِّ (ج ١٥ ص ٤٢٦)، وَ«تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ» لِابْنِ كَثِيرٍ (ج ٩ ص ٢٠٠)، وَ«فَتْحُ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٨ ص ٤٢٦)، وَ«الدَّرِّ الْمَشْهُورِ» لِلْسُّيُوطِيِّ (ج ٩ ص ٦٨٨).

(٢) أَنْثَرُ صَحِيحٌ.

* فَالْخَوَارِجُ: فَسَقَةٌ، يُقْدِمُونَ عَلَى الْمُحَرَّمَاتِ، وَالْمَعَاصِي، وَلَا يُبَالُونَ فِي ذَلِكَ، وَهَذَا مُشَاهِدٌ مِنْهُمْ فِي التَّوَاصُلِ الْإِعْلَامِيِّ، وَوَاقِعُهُمْ يَشْهَدُ عَلَيْهِمْ: ﴿فَإِنَّ تَذَهُبُونَ﴾ [التَّكْوِيرُ: ٢٦]؛ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النُّورُ: ٢٤].

* وَهُؤُلَاءِ: السُّرُورِيَّةُ، لَا يُرَبُّونَ فِي الْوَطَنِ؛ إِلَّا الرُّهْبَانُ الْخَوَارِجُ، وَهَذَا ظَاهِرٌ أَيْضًا فِي الْمَسَاجِدِ، وَفِي الْوَطَنِ.

* فَإِذَا صَاحَ السُّرُورِيُّونَ، بِالرُّهْبَانِ فِي الْوَطَنِ، أَوْ فِي الْمَسَاجِدِ، بِإِقَامَةٍ؛ مَثَلًا: ثَوَرَاتٍ فَوْضُويَّةٍ، عَوَّاعِيَّةٍ، ثَارَ: الشِّرَانُ فِي الْوَطَنِ، وَوَاقِعُهُمْ يَشْهَدُ بِذَلِكَ.

* فَالرُّهْبَانُ الْخَوَارِجُ: يَدْخُلُونَ أَيْضًا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾ الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الْكَهْفُ: ١٠٣ و ١٠٤].^(١)

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٤٧٢٨)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (١١٣١٣)، وَالطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَّانِ» (ج ١٥ ص ٤٢٦)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ١٠ ص ٤٤٠).
وإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَأُورِدَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج ٨ ص ٤٢٥)، وَالْحَافِظُ السُّيُوطِيُّ فِي «الدَّرِّ الْمَشْتُورِ» (ج ٩ ص ٦٨٨).

(١) وَانْظُرْ: «تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ» لِابْنِ كَثِيرٍ (ج ٩ ص ٢٠٠)، وَ«جَامِعَ الْبَيَّانِ» لِلطَّبْرِيِّ (ج ١٥ ص ٤٢٧)، وَ«الدَّرِّ الْمَشْتُورِ» لِلْسُّيُوطِيِّ (ج ٩ ص ٦٨٩)، وَ«زَادَ الْمَسِيرَ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ» لِابْنِ الْجَوَازِيِّ (ج ٣ ص ١١٢)، وَ«الْهِدَايَةَ» لِمَكِّيٍّ (ج ٦ ص ٤٤٧٨).

عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاهِمٍ قَالَ: عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾ [الْكَهْفُ: ١٠٣]؛ قَالَ: (هُمُ: الْقَسِيسُونَ، وَالرُّهْبَانُ).^(١)

وَقَدْ رَجَعَ الْإِمَامُ الطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ١٥ ص ٤٢٧)؛ أَنَّ الْآيَةَ، عَامَّةٌ فِي كُلِّ عَامِلٍ عَمَلًا، يَحْسِبُهُ فِيهِ مُصِيبًا، وَأَنَّهُ لِلَّهِ تَعَالَى، بِفِعْلِهِ ذَلِكَ: مُطِيعٌ مَرْضِيٌّ، وَهُوَ بِفِعْلِهِ ذَلِكَ لِلَّهِ: مُسْخِطٌ، كَالرَّهَابَةِ، وَأَمْثَالِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْاجْتِهَادِ فِي صَلَاتِهِمْ، نَعُودُ بِاللَّهِ مِنَ الضَّلَالِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ﴾ [الْحَدِيدُ: ٢٧]

* إِذَا الْحُرُورِيَّةُ؛ الْمُرَادُ: بِهِمْ أَهْلُ الْبَغْيِ، وَالْخَوَارِجِ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَى» (ج ٢٨ ص ٤٨٩): (الْخَوَارِجُ الْحُرُورِيَّةُ: كَانُوا أَوَّلُ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ؛ خَرُوجًا عَنِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ). اهـ.

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَى» (ج ٢٨ ص ٤٩١): (الْخَوَارِجُ الْحُرُورِيَّةُ: كَانُوا يَتَحَلُّونَ اتِّبَاعَ الْقُرْآنِ بِأَرَائِهِمْ، وَيَدَّعُونَ اتِّبَاعَ السُّنَنِ). اهـ.

(١) أَنْتَرُ حَسَنٌ.

أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ١٥ ص ٤٢٧)، وَيَحْيَى بْنُ سَلَامٍ «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ١ ص ٢١٠)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ» (ج ٣ ص ٢٤٠).

وَأُسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَأَوْرَدَهُ الْمُفَسِّرُ مَكِّيٌّ فِي «الْهُدَايَةِ» (ج ٦ ص ٤٤٧٨)، وَالْحَافِظُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «زَادِ الْمَسِيرِ» (ج ٣ ص ١١٢)، وَالسَّمَرْقَنْدِيُّ فِي «بَحْرِ الْعُلُومِ» (ج ٢ ص ٣١٥)، وَابْنُ كَثِيرٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ٥ ص ٢١٩٨).

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «دَرِّ تَعَارُضِ الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ» (ج ٧ ص ١٣٨): (الْخَوَارِجُ: كَانُوا يُقَاتِلُونَ الْمُسْلِمِينَ، وَيَدْعُونَ قِتَالَ الْكُفَّارِ). اهـ.

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الصَّحِيحَةِ» (ج ٧ ص ١٢٤٠): وَهُوَ يُحَدِّثُ مِنَ الْخَوَارِجِ فِي هَذَا الْعَصْرِ: (وَالْمَقْصُودُ: أَنَّهُمْ سَنُوا فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةَ سَيِّئَةٍ، وَجَعَلُوا الْخُرُوجَ عَلَى حُكَّامِ الْمُسْلِمِينَ دِينًا، عَلَى مَرِّ الزَّمَانِ وَالْأَيَّامِ، رَغْمَ تَحْذِيرِ النَّبِيِّ ﷺ: مِنْهُمْ فِي أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ). اهـ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْكَبَائِرِ» (ص ٣٧١): (فَالْخَوَارِجُ: مُبْتَدِعَةٌ، مُسْتَحِلُّونَ الدِّمَاءِ وَالتَّكْفِيرِ). اهـ.

* فَالسُّرُورِيَّةُ، الْخَوَارِجُ، هَؤُلَاءِ عِنْدَ السَّلَفِ مِنْ شِرَارِ الْخَلْقِ، وَهَذَا ظَاهِرٌ مِنْ «السُّرُورِيَّةِ»؛ فَهُمْ: شَرٌّ فِي الْأَوْطَانِ، فَشَرُّهُمْ حَتَّى أَنَّهُ يَكُونُ، حَتَّى عَلَى قَتْلِ الْأَطْفَالِ، وَالنِّسَاءِ، وَكِبَارِ السِّنِّ، لَيْسَ فِيهِمْ رَحْمَةٌ عَلَى النَّاسِ، إِذَا تَمَكَّنُوا مِنْهُمْ فِي أَيِّ بَلَدٍ فِي الْعَالَمِ.

عَنْ عُمَيْرِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: ذَكَرُوا الْخَوَارِجَ عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فَقَالَ: (أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ).^(١)

* وَصَدَقَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فَإِنَّهُمْ: شَرٌّ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ.

(١) أَثَرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي سَيِّبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج ١٥ ص ٣٠٥).
وَأِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

* لِذَلِكَ: أَحْذَرُ مِنَ السُّرُورِيِّ الْخَارِجِيِّ، أَنْ يَفْتِنَكَ فِي بِدْعَتِهِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ صَاحِبُ الْبِدْعَةِ، إِذَا جَلَسَتْ إِلَيْهِ يُحَدِّثُكَ بِبِدْعَتِهِ، حَذَرْتَهُ، وَفَرَزْتَ مِنْهُ.

* وَلَكِنَّهُ: يُحَدِّثُكَ بِأَحَدِثِ السُّنَّةِ، وَالتَّوْحِيدِ، فِي بُدْوٍ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ يُدْخِلُ عَلَيْكَ بِدْعَتَهُ، فَلَعَلَّهَا تَلْزِمُ قَلْبَكَ، فَمَتَى تَخْرُجُ مِنْ قَلْبِكَ، وَالْوَيْلُ فِي الْقُبُورِ.^(١)



(١) وَأَنْظُرِ: «الْإِبَانَةُ الْكُبْرَى» لِابْنِ بَطَّةَ (ج ٢ ص ٤٤٤).

فَهْرَسُ الْمَوْضُوعَاتِ

الرَّقْمُ الْمَوْضُوعُ	الصفحة
(١) الْمَدْخَلُ.....	٥
(٢) الْمُقَدِّمَةُ.....	٨
(٣) ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ: «الْفِرْقَةَ السُّرُورِيَّةَ»، مِنَ الْفِرَقِ التَّكْفِيرِيَّةِ فِي هَذَا الزَّمَانِ؛ لِمَا لِأُصُولِهَا، مِنْ أُصُولِ الْخَوَارِجِ الْقُدَمَاءِ.....	٢٢
(٤) الْإِسْتِدْلَالُ بِآيَاتِ الْقُرْآنِ عَلَى دَمِّ الْخَوَارِجِ كُلِّهِمْ؛ قَدِيمًا وَحَدِيثًا؛ وَهُمْ: الْجَمَاعَاتُ الْحَزْبِيَّةُ فِي هَذَا الْعَصْرِ؛ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهِمْ؛ مِنْهُمْ: «السُّرُورِيَّةُ، الْخَوَارِجُ، الْمُبْتَدِعَةُ».....	٢٥

